

26 ما حكم من حاضت قبل أن تطوف طواف القدوم بعد أن أحرمت وقد نوت التمتع؟

عبدالعزیز بن باز

سماحة الشيخ يقول السائل بالنسبة للمرأة التي حاضت قبل طواف القدوم. هل ان طهرت قبل المغادرة الى ديارها هل طواف واحد يجزئه عن طواف القدوم والفاضة اذا احرمت بالحج والعمرة - [00:00:00](#) او من عمره ثم حضرت قبل الطواف تنتظر فان امكنها تطوف العمرة وتسعى وتوصل قبل الحج فلا بأس تنتظر حتى تطهر وتسعى وتقصر وتحلل عورتها فان لم يتيسر له بل جاء الحج وهي في حيظها - [00:00:16](#) جاء اليوم الثامن وهي في حيظها تلبى بالحج مع العورة وتكون قارئة واذا طهرت بعد العبد طافت وسعت وشد لحجها وعمرتها تطوف وتسعى ويكفيها ذلك مع رمي الجمرات والتقسيم من رأسه. والحمد لله - [00:00:35](#)